

## وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٧٠٩ لسنة ٢٠١٤

صادر بتاريخ ٢٠١٤/١١/٣

### وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكانى الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته والقرارات الوزارية المنفذة له ؛

وعلى موافقة الهيئة بتاريخ ٢٠١٤/٤/٨ على حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بالشركة العربية للخزف «أراسمكو» بـ «أبو زعبل» بمحافظة القليوبية ؛

وعلى موافقة مجلس إدارة الاتحاد التعاونى الإسكانى المركزى بجلسته رقم (٥٤) فى ٢٠٠٩/٧/٢١ على حل الجمعية المذكورة ؛

وعلى موافقة السيد المهندس محافظ القليوبية على حل الجمعية المذكورة بتاريخ ٢٠١٤/٦/٥ ؛

وعلى ما عرضته علينا السيدة المهندسة وكيل أول الوزارة - المشرف على مكتبنا بناءً على المذكرة المعروضة من السيد د.م/ رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان ؛

### قرر:

**مادة ١ -** حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بالشركة العربية للخزف «أراسمكو» بـ «أبو زعبل» محافظة القليوبية ، المسجلة برقم (٤٨) فى ٢٠٠١/٨/١١ وذلك لعدم قيامها بأى مشروعات لصالح أعضائها منذ تأسيسها .

**مادة ٢ -** يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان

والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د.م/ مصطفى كمال مدبولى